سياسة الشراكات المجتمعية

مؤسسة صلة العطاء الأهلية
Silat Al-Ataa Charitable Foundation

1447هـ / 2025م

1) تمهيد:

وضعت **مؤسسة صلة العطاء الأهلية** (ويشار إليها فيما يلي بـ "**المؤسسة**") هذه السياسة لتنظيم وتطوير علاقات التعاون والشراكات المجتمعية مع الجهات الحكومية، والشركات، والمؤسسات، والهيئات غير الربحية، والقطاع الخاص، بما يسهم في تحقيق أهداف المؤسسة ورسالتها في تعزيز ثقافة حفظ النعمة، ونشر قيم العطاء والتكافل والمسؤولية الاجتماعية.

وتهدف هذه السياسة إلى ضمان بناء شراكات فعّالة ومستدامة تقوم على مبدأ المنفعة المتبادلة، والشفافية، والامتثال للأنظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة العربية السعودية، وبما لا يتضمن أي جمع أو إعلان عن التبرعات المالية أو العينية إلا بعد الحصول على تصريح رسمي من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

2) التعريفات:

لأغراض هذه السياسة، يكون للمصطلحات التالية المعاني الموضحة قرين كل منها ما لم يقتضِ السياق خلاف ذلك:

2.1. "**المؤسسة**": مؤسسة صلة العطاء الأهلية.

2.2. "**المجلس**": مجلس أمناء المؤسسة.

2.3. "**الشراكة المجتمعية**": أي علاقة تعاون رسمية بين المؤسسة وأي جهة حكومية أو خاصة أو أهلية لتحقيق أهداف مشتركة لا تتضمن جمع التبرعات أو التمويل المباشر إلا بموافقة الجهات المختصة.

3) أهداف السياسة:

تهدف هذه السياسة إلي:

3.1. وضع إطار قانوني وإداري منظم لعلاقات الشراكة المجتمعية للمؤسسة.

3.2. تعزيز التعاون والتكامل بين المؤسسة والجهات الحكومية والخاصة والقطاع غير الربحي.

3.3. تنظيم بناء وإدارة الشراكات المجتمعية لتعزيز كفاءة أنشطة المؤسسة.

3.4. توسيع نطاق التعاون في مجالات التدريب، التوعية، والخدمات المجتمعية دون أي التزامات مالية غير مصرح بها.

3.5. توثيق الشراكات لضمان الامتثال للأنظمة القانونية واللوائح ذات الصلة.

3.6. تحقيق التكامل بين الأرشفة الورقية والإلكترونية لضمان الكفاءة والاستدامة في إدارة المعلومات.

4) نطاق السياسة:

تسري أحكام هذه السياسة على جميع أنشطة المؤسسة وبرامجها، وتشمل:

4.1. جميع أنواع الشراكات التي تعقدها المؤسسة، سواء كانت استراتيجية أو تنفيذية أو إعلامية.

4.2. جميع الإدارات والأقسام المعنية بإبرام الاتفاقيات أو تنفيذ البرامج المشتركة.

4.3. جميع العاملين والمتطوعين المشاركين في تنفيذ الشراكات.

4.4. الجهات الداعمة أو المساندة بالخبرات أو الخدمات غير المالية، والجهات الممولة بعد الحصول على تصريح نظامي.

5) المبادئ العامة:

تلتزم المؤسسة في إدارة الشراكات المجتمعية بالمبادئ التالية:

5.1. **الشفافية**: توضيح جميع تفاصيل التعاون والشروط والالتزامات بين الأطراف.

5.2. **المسؤولية**: تقاسم الأدوار والمسؤوليات بين المؤسسة والجهة الشريكة بوضوح.

5.3. **العدالة**: المساواة في الفرص والمعاملة بين جميع الشركاء المحتملين.

5.4. **النزاهة**: منع تضارب المصالح وأي مكاسب شخصية أو مالية مباشرة أو غير مباشرة من الشراكات.

5.5. **الاستدامة**: بناء شراكات طويلة الأمد تدعم أثرًا مجتمعيًا مستدامًا.
5.6. **الامتثال**: الالتزام الكامل بجميع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
5.7. **الكفاءة**: ضمان الاستخدام الأمثل للموارد وتحقيق أفضل النتائج من الشراكات.
5.8. **الحيادية**: عدم استغلال الشراكات لأغراض تبرعية أو دعائية تخالف الأنظمة.

6) إجراءات بناء وإدارة الشراكات:

6.1. تُشكل لجنة الشراكات (مكونة من ممثلين عن المجلس والإدارة) لتحديد فرص الشراكة المحتملة.
6.2. يتم تقييم الجهات المرشحة بناءً على توافق الأهداف مع رسالة المؤسسة، وسمعة الجهة وتاريخها، والفائدة المتبادلة؛ ويُستبعد من الشراكات أي جهة تُمارس أنشطة مالية غير نظامية أو ترتبط بجمع التبرعات دون ترخيص رسمي.
6.3. يتم إجراء دراسة جدوى أولية لكل شراكة مقترحة لتحديد المخاطر المالية والسمعة ومدى توافقها مع استراتيجية المؤسسة.
6.4. يتم التفاوض بين الطرفين لتحديد نطاق التعاون، الأدوار، والمسؤوليات، والالتزامات المالية أو الإدارية.
6.5. تُحظر أي التزامات مالية أو تبادلات نقدية ضمن الشراكة ما لم تكن مصرحًا بها رسميًا.
6.6. يتم تنفيذ الشراكة بإشراف الإدارة التنفيذية، ويتم إعداد تقارير متابعة دورية توضح مستوى الإنجاز.
6.7. تُعد لجنة مختصة تقريرًا نهائيًا عن نتائج الشراكة ومدى تحقيقها للأهداف المحددة.

7) ضوابط إبرام الشراكات:

7.1. يجب أن تتوافق أهداف الشراكة مع أهداف ورسالة المؤسسة.
7.2. يحظر الدخول في أي شراكة مع جهات تخالف القيم الدينية أو الأنظمة الوطنية.
7.3. لا يجوز لأي موظف أو متطوع إبرام اتفاقيات أو استخدام اسم المؤسسة دون تفويض رسمي؛ كما يُمنع عقد شراكات تنطوي على التزامات مالية أو جمع موارد مالية إلا وفق ما تسمح به الأنظمة والتعليمات الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
7.4. تُوثّق جميع الاتفاقيات والمذكرات بختم وتوقيع رئيس المجلس أو من يفوضه.
7.5. تُراجع الاتفاقيات دوريًا للتأكد من استمرار صلاحيتها وتحديث بنودها عند الحاجة.
7.6. تُحفظ جميع العقود والاتفاقيات في أرشيف المؤسسة الورقي والإلكتروني ضمن سياسة إدارة الوثائق.

8) المسؤوليات:

8.1. مجلس الأمناء
• اعتماد السياسة ومراجعة الشراكات الاستراتيجية.
• الإشراف على تقييم الأداء العام للشراكات.
8.2. الإدارة التنفيذية
• تنفيذ السياسة ومتابعة تطبيقها.
• اقتراح الشراكات الجديدة ورفعها للمجلس لاعتمادها.
• إعداد تقارير دورية عن الشراكات المنفذة.
8.3. لجنة الشراكات
• دراسة المقترحات وتقييم الجدوى والمخاطر.
• متابعة تنفيذ الاتفاقيات والتقارير المرحلية.
8.4. الموظفون والمتطوعون
• تنفيذ بنود الاتفاقيات في نطاق اختصاصها.
• عدم تلقي أو طلب أي دعم مالي باسم المؤسسة إلا بقرار رسمي وموافقة الجهة المختصة.

9) تعديل السياسة:

يجوز تعديل هذه السياسة بناءً على توصية المجلس أو الإدارة التنفيذية، مع نشر التعديلات على الموقع الإلكتروني للمؤسسة.

10) سريان السياسة:

تسري هذه السياسة من تاريخ اعتمادها من المجلس، وتُعد جزءًا من دليل الحوكمة والسياسات الإدارية للمؤسسة.

يعتمد

رئيس مجلس الأمناء

التاريخ: 27-11-2025

التوقيع:

الختم:

مؤسسة صلة العطاء الأهلية
Silat Al-Ataa Charitable Foundation
✦ مرخّصة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي ✦
برقم الترخيص: 1100533600 - المملكة العربية السعودية